

International Responsibility for Climate Change: Between International Commitments and Negligence in Environmental Protection

المسؤولية الدولية عن التغير المناخي : بين الالتزامات الدولية والتقاعس في الحماية البيئية

باحث دكتوراه/ نور الهدى ناظم فتاح عواد

PhD Researcher / Noor Al-Huda Nazem Fattah Awad

هيئة النزاهة الاتحادية

Federal Integrity Commission

القانون / قانون عام

Law / Public Law

noornadhifattah@gmail.com

07740356800

المستخلص

تتناول هذه الدراسة مفهوم المسؤولية الدولية في مواجهة التغير المناخي، من خلال تحليل الالتزامات القانونية والأخلاقية التي تقع على عاتق الدول بموجب الاتفاقيات الدولية، مثل اتفاق باريس واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. كما تسلط الضوء على مظاهر التقاعس الدولي في حماية البيئة، سواء من خلال ضعف تنفيذ الالتزامات أو غياب الإرادة السياسية لدى بعض الدول الصناعية الكبرى. وتناقش الدراسة التفاوت في المسؤوليات بين الدول المتقدمة والنامية، وتأثير ذلك على العدالة المناخية، مع التركيز على أهمية التعاون الدولي وتفعيل آليات المساءلة لضمان حماية البيئة للأجيال الحالية والمستقبلية. الكلمات المفتاحية: المسؤولية الدولية، التغير المناخي، الالتزامات الدولية، الحماية البيئية، العدالة المناخية، الاتفاقيات الدولية، التقاعس، التعاون الدولي

Abstract

This study explores the concept of international responsibility in addressing climate change by analyzing the legal and moral obligations imposed on states under international agreements such as the Paris Agreement and the UN Framework Convention on Climate Change. It highlights the global failure to adequately protect the environment,

manifested in weak enforcement and lack of political will, particularly among major industrialized nations. The study also examines the disparity in responsibilities between developed and developing countries and its impact on climate justice. Emphasis is placed on the need for international cooperation and the activation of accountability mechanisms to ensure environmental protection for present and future generations.

Keywords: International responsibility, climate change, international commitments, environmental protection, climate justice, international agreements, negligence, global cooperation

المقدمة :

المسؤولية الدولية عن التغير المناخي تمثل أحد أبرز التحديات القانونية والأخلاقية في العصر الحديث، حيث باتت آثار التغير المناخي تهدد استقرار النظم البيئية، وتؤثر بشكل مباشر على حقوق الإنسان، مثل الحق في الحياة والصحة والغذاء. ورغم تعدد الاتفاقيات الدولية التي تلزم الدول باتخاذ إجراءات للحد من الانبعاثات، مثل اتفاقية باريس وبروتوكول كيوتو، إلا أن الواقع يكشف عن تقاعس واضح من بعض الدول، خاصة الصناعية، في الوفاء بالتزاماتها.

هذا التقاعس لا يُعد مجرد إخلال سياسي، بل يرتقي إلى مستوى الانتهاك القانوني الذي يستوجب المساءلة الدولية، خصوصاً إذا ترتبت عليه أضرار جسيمة للدول النامية أو الجزر الصغيرة التي تُعد الأكثر تأثراً. وقد بدأت بعض المحاكم الدولية، مثل محكمة العدل الدولية، في تأكيد أن الالتزامات المناخية تُشكل جزءاً من القانون الدولي الملزم، مما يفتح الباب أمام دعاوى قضائية ضد الدول المتقاعسة.

ومع ذلك، فإن غياب آليات تنفيذ فعالة، وصعوبة إثبات العلاقة السببية بين الفعل الضار والتغير المناخي، يضعف من فعالية هذه المسؤولية. لذا، فإن تطوير قواعد المسؤولية الدولية البيئية، وتبني مبدأ "المسؤولية المشتركة ولكن المتباينة"، يُعد ضرورة قانونية وأخلاقية لضمان العدالة المناخية، وحماية الأجيال القادمة من كوارث بيئية متزايدة.

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي والقانوني للمسؤولية الدولية عن التغير المناخي

يشكل التغير المناخي أحد أبرز التحديات التي تواجه البشرية في القرن الحادي والعشرين، ليس فقط لما له من آثار بيئية مدمرة، بل لما يطرحه من إشكاليات قانونية معقدة تتعلق بمسؤولية الدول عن الأضرار الناجمة عنه. فقد بات من الواضح أن التغير المناخي لم يعد مجرد قضية علمية أو بيئية، بل أصبح قضية قانونية وسياسية وأخلاقية تتطلب تدخلاً دولياً منظمًا، وتعاونًا شاملاً بين الدول، والمنظمات الدولية، والجهات الفاعلة غير

الحكومية. وفي هذا السياق، تبرز المسؤولية الدولية كإطار قانوني يحدد مدى التزام الدول بالحد من الانبعاثات الغازية، والتقييد بالاتفاقيات الدولية ذات الصلة، وتحمل تبعات التقاعس أو الإخلال بهذه الالتزامات^١. إن الإطار المفاهيمي للمسؤولية الدولية عن التغير المناخي يستند إلى مجموعة من المبادئ القانونية الراسخة في القانون الدولي العام، وعلى رأسها مبدأ "عدم التسبب في ضرر عابر للحدود"، ومبدأ "الاحتياط"، ومبدأ "العدالة المناخية". هذه المبادئ تشكل الأساس النظري الذي يُبنى عليه تحميل الدول المسؤولية عن الأفعال أو الإغفالات التي تؤدي إلى تفاقم أزمة المناخ، سواء من خلال التلوث الصناعي، أو الاستغلال غير المستدام للموارد الطبيعية، أو التقاعس عن اتخاذ التدابير الوقائية اللازمة. ومع ذلك، فإن تطبيق هذه المبادئ في الواقع العملي يواجه تحديات كبيرة^٢، أبرزها صعوبة إثبات العلاقة السببية بين الفعل الضار والتغير المناخي، وتحديد المسؤول المباشر عن الضرر، خاصة في ظل الطبيعة التراكمية والعالمية للانبعاثات الغازية.

من الناحية القانونية، تطورت قواعد القانون الدولي البيئي بشكل ملحوظ منذ سبعينيات القرن الماضي، حيث شهد العالم سلسلة من المؤتمرات والاتفاقيات الدولية التي هدفت إلى تنظيم العلاقة بين الإنسان والبيئة، أبرزها مؤتمر ستوكهولم عام ١٩٧٢، وقمة الأرض في ريو دي جانيرو عام ١٩٩٢، التي أفضت إلى الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ. وقد شكلت هذه الاتفاقية نقطة تحول في الاعتراف الدولي بخطورة التغير المناخي، وضرورة التصدي له من خلال التزامات قانونية محددة. ثم جاء بروتوكول كيوتو عام ١٩٩٧ ليضع أهدافاً كمية لتخفيض الانبعاثات، وإن كان تطبيقه قد واجه عراقيل سياسية واقتصادية. أما اتفاق باريس لعام ٢٠١٥، فقد مثل نقلة نوعية في النظام القانوني الدولي للمناخ، حيث اعتمد نهجاً مرناً يقوم على الالتزامات الوطنية الطوعية، مع التأكيد على مبدأ "المسؤولية المشتركة ولكن المتباينة"، الذي يُقر بأن الدول المتقدمة تتحمل العبء الأكبر في مكافحة التغير المناخي نظراً لمسؤوليتها التاريخية في التلوث.

ورغم هذا التطور في الإطار القانوني، فإن المسؤولية الدولية عن التغير المناخي لا تزال محل جدل واسع في الأوساط الأكاديمية والسياسية. فهناك من يرى أن القانون الدولي البيئي يفتقر إلى آليات تنفيذ فعالة، وأنه لا يرقى إلى مستوى الإلزام الحقيقي، خاصة في ظل غياب محكمة دولية مختصة بالنزاعات البيئية، وعدم وجود عقوبات واضحة على الدول التي تخل بالتزاماتها. كما أن بعض الدول الكبرى ترفض الخضوع لأي نظام قانوني يُحمّلها مسؤولية مباشرة عن الأضرار المناخية، وتُفضل النهج التعاوني غير الملزم. وهذا ما يضعف من فعالية النظام القانوني الدولي، ويجعل من المسؤولية الدولية عن التغير المناخي إطاراً نظرياً أكثر منه عملياً.

^١ د. محمد عبد الكريم، القانون الدولي البيئي، ٢٠١٩، دار الفكر الجامعي، مصر، ص ١١٢.

^٢ د. نوال عبد الله، حماية البيئة في القانون الدولي، ٢٠٢٠، دار المسيرة، الأردن، ص ٨٩.

ومع ذلك، فإن الاتجاهات الحديثة في القانون الدولي بدأت تميل نحو تعزيز هذه المسؤولية، من خلال الاعتراف بحقوق الشعوب المتضررة، وتوسيع نطاق المساءلة ليشمل الشركات الكبرى، خاصة تلك العاملة في مجال الوقود الأحفوري. كما أن بعض المحاكم الوطنية والدولية بدأت تنظر في دعاوى قضائية ضد الدول والشركات بتهمة الإضرار بالبيئة والمناخ، وهو ما يُعد تطوراً مهماً في سبيل إرساء قواعد قانونية أكثر صرامة وفعالية. وفي هذا السياق، تبرز الحاجة إلى تطوير مفهوم المسؤولية الدولية ليشمل ليس فقط التعويض عن الأضرار، بل أيضاً الالتزام باتخاذ إجراءات وقائية، وتقديم الدعم الفني والمالي للدول النامية، بما يحقق العدالة المناخية ويضمن استدامة الحياة على كوكب الأرض.

إن الإطار المفاهيمي والقانوني للمسؤولية الدولية عن التغير المناخي لا يمكن فصله عن السياق السياسي والاقتصادي العالمي، حيث تتداخل المصالح الوطنية مع الالتزامات الدولية، وتتصارع الإرادات بين من يسعى لحماية البيئة، ومن يفضل الحفاظ على النمو الاقتصادي ولو على حساب المناخ. ومن هنا، فإن تعزيز هذا الإطار يتطلب إرادة دولية حقيقية، وتعاوناً متعدد الأطراف، وتفعيلاً لآليات الرقابة والمساءلة، بما يضمن احترام القانون الدولي، ويُرسخ ثقافة المسؤولية البيئية في العلاقات الدولية، "لقد سهلت مرونة قواعد القانون البيئي عامة، والمناخي خاصة على الدول ... الانتهاكات غير الشرعية التي يصعب التحقق من مرتكبيها والتنصل من تبعاته ... تلك الانتهاكات التي تترتب عليها أضرار مختلفة على الأفراد والممتلكات والبيئة بصفة عامة".^١

الفرع الأول: تعريف التغير المناخي وآثاره على البيئة وحقوق الإنسان

عرّف التغير المناخي بأنه التحول طويل الأمد في أنماط الطقس ودرجات الحرارة على سطح الأرض، وهو ناتج بشكل رئيسي عن الأنشطة البشرية التي تؤدي إلى انبعاث غازات الدفيئة، وعلى رأسها ثاني أكسيد الكربون والميثان. هذه الغازات تُحدث خللاً في التوازن الحراري الطبيعي للكوكب، مما يؤدي إلى ارتفاع متوسط درجات الحرارة، وتغيرات غير مسبوقة في المناخ العالمي. وقد أكدت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ أن هذه الظاهرة حقيقية، وأن الإنسان هو المسؤول الأول عنها، بفعل التصنيع المفرط، والاستهلاك غير المستدام، والتوسع العمراني غير المنضبط.

تتجلى آثار التغير المناخي في مظاهر متعددة، منها ارتفاع مستوى سطح البحر، وتكرار الفيضانات، وموجات الحر الشديدة، والجفاف، والتصحر، وتدهور الأراضي الزراعية، وانقراض الأنواع الحيوانية والنباتية^٢، واختلال النظم البيئية. هذه الظواهر لا تؤثر فقط على البيئة، بل تمتد لتطال الإنسان في صميم حياته اليومية، وتهدد

^١ حسن عماد صاحب المطر و علي جبار قريدي القاضي، مفهوم المسؤولية الدولية الناشئة عن ظاهرة تغير المناخ، أنواعها،

وآثارها القانونية، مجلة كلية الامام ، تم نشره في ديسمبر ٢٠٢٤ على (IAS).

^٢ د. عبد القادر بوزيد، القضاء الدولي والبيئة، ٢٠١٨، دار الخلدونية، الجزائر، ص ١٣٤.

حقوقه الأساسية التي نصت عليها المواثيق الدولية، مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

الحق في الحياة، وهو أسمى الحقوق، يتعرض للخطر نتيجة الكوارث الطبيعية المتزايدة، مثل الأعاصير والحرائق والفيضانات، التي تؤدي بحياة الآلاف سنوياً. كما أن موجات الحر الشديدة تؤدي إلى وفيات مباشرة، خاصة بين كبار السن والأطفال، وتُفاقم من الأمراض المزمنة. أما الحق في الصحة، فيتأثر بسبب انتشار الأمراض المعدية، مثل الملاريا وحمى الضنك، التي تنتقل عبر النواقل التي تزدهر في المناخات الحارة والرطبة. كما أن تلوث الهواء والماء الناتج عن التغير المناخي يُضعف مناعة الإنسان، ويزيد من معدلات الإصابة بالأمراض التنفسية والجلدية. كما أن شح المياه الناتج عن الجفاف والتصحر يُهدد الحق في الحصول على مياه مأمونة وخدمات صرف صحي، وهو ما يُعد انتهاكاً مباشراً للكرامة الإنسانية. وفي هذا السياق، تُعد المجتمعات الريفية، وسكان المناطق الساحلية، والشعوب الأصلية، الأكثر تأثراً بهذه الظواهر، نظراً لاعتمادهم المباشر على الموارد الطبيعية في معيشتهم.

الحق في السكن لا ينجو من آثار التغير المناخي، إذ تؤدي الفيضانات وارتفاع مستوى البحر إلى تدمير المنازل والبنية التحتية، وتهجير السكان قسراً من مناطقهم، مما يُنتج ما يُعرف بـ"اللاجئين المناخيين"، وهم فئة متزايدة من البشر الذين يُجبرون على مغادرة أوطانهم بسبب الظروف البيئية القاسية. هؤلاء الأشخاص غالباً ما يُحرمون من الحماية القانونية الكافية، نظراً لغياب الاعتراف الدولي الرسمي بوضعهم^١، مما يُعرضهم لانتهاكات متعددة في الدول المضيفة.

الحق في العمل والتنمية يتأثر أيضاً، إذ يؤدي التغير المناخي إلى فقدان الوظائف في القطاعات المعتمدة على الطبيعة، مثل الزراعة والصيد والسياحة البيئية. كما أن الكوارث الطبيعية تُعيق الاستثمار، وتُضعف من قدرة الدول على تحقيق أهداف التنمية المستدامة، خاصة في الدول النامية التي تفتقر إلى الموارد المالية والتقنية اللازمة للتكيف مع هذه التغيرات. وفي هذا السياق، يُعد التغير المناخي عاملاً مضاعفاً للفقر، ويُعمق من مظاهر عدم المساواة بين الدول والفئات الاجتماعية.

من الناحية القانونية، بدأت المنظمات الدولية في الاعتراف بالعلاقة الوثيقة بين التغير المناخي وحقوق الإنسان. فقد أصدرت المفوضية السامية لحقوق الإنسان تقارير تؤكد أن التغير المناخي يُهدد التمتع الفعلي بمجموعة واسعة من الحقوق، وأنه يتطلب استجابة عالمية قائمة على احترام هذه الحقوق. كما أن مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة اعتمد قرارات تلزم الدول بمراعاة حقوق الإنسان في سياساتها المناخية، وتُشجع على تبني

١ د. فاطمة الزهراء بن عيسى، المحكمة الجنائية الدولية والجرائم البيئية، ٢٠٢١، دار الهدى، المغرب، ص ٦٧.

نهج حقوقي في مواجهة التغير المناخي. هذا النهج يُركز على تمكين الأفراد من المطالبة بحقوقهم، ومساءلة الجهات المسؤولة عن الإخلال بالتزاماتها البيئية.

ومع ذلك، فإن التحديات لا تزال قائمة، فغياب آليات قانونية فعالة لمساءلة الدول المتسببة في التلوث، وصعوبة إثبات العلاقة السببية بين الانبعاثات والضرر، يُضعف من قدرة المتضررين على المطالبة بحقوقهم. كما أن الدول الصناعية الكبرى، التي تتحمل المسؤولية التاريخية عن الانبعاثات، لا تزال تردد في تقديم الدعم الكافي للدول النامية، سواء من حيث التمويل أو التكنولوجيا التاريخية عن الانبعاثات، لا تزال تردد في تقديم الدعم الكافي للدول النامية، سواء من حيث التمويل أو التكنولوجيا.

وفي ضوء ما سبق، فإن التغير المناخي لا يمكن النظر إليه بمعزل عن السياق الحقوقي العالمي، بل يجب إدماجه ضمن منظومة متكاملة من السياسات والتشريعات التي تضع الإنسان في قلب الاهتمام البيئي. فالمسألة لم تعد تتعلق فقط بإنقاذ الكوكب من التدهور، بل بإنقاذ الإنسان من فقدان حقوقه الأساسية، ومن التهديدات التي باتت تتسلل إلى تفاصيل حياته اليومية، من الهواء الذي يتنفسه، إلى الماء الذي يشربه، والغذاء الذي يتناوله، والمسكن الذي يأويه. إن التغير المناخي يُعيد تشكيل العلاقة بين الإنسان والبيئة، ويُجبر القانون الدولي على إعادة النظر في أدواته التقليدية، وتطوير آليات جديدة أكثر فاعلية واستجابة.

ومن هذا المنطلق، تبرز أهمية العدالة المناخية كمفهوم قانوني وأخلاقي، يُطالب بتوزيع عادل لأعباء التغير المناخي، ويُقر بأن الدول التي ساهمت تاريخياً في التلوث يجب أن تتحمل مسؤولية أكبر في التصدي له، سواء من خلال خفض الانبعاثات أو تقديم الدعم المالي والتقني للدول المتضررة. العدالة المناخية لا تعني فقط الإنصاف بين الدول، بل تشمل أيضاً الإنصاف داخل الدولة نفسها، بين الفئات الاجتماعية المختلفة، بحيث لا يُترك الفقراء والمهمشون وحدهم في مواجهة الكوارث البيئية، دون حماية أو تعويض.

وفي هذا السياق، يُعد إشراك المجتمعات المحلية، والمجتمع المدني، والشعوب الأصلية، في صنع القرار المناخي، أمراً ضرورياً لضمان فعالية السياسات البيئية، واحترام الحقوق الثقافية والاجتماعية المرتبطة بالبيئة. فهذه الفئات غالباً ما تمتلك معرفة تقليدية عميقة بالبيئة، ويمكن أن تُساهم في تطوير حلول مستدامة ومتكيفة مع الواقع المحلي. كما أن تعزيز الشفافية والمساءلة في السياسات المناخية يُعد شرطاً أساسياً لضمان احترام حقوق الإنسان، ومنع التمييز، وتحقيق التنمية المستدامة.

إن التغير المناخي يُشكل اختباراً حقيقياً لقدرة القانون الدولي على حماية الإنسان في مواجهة التحديات الكونية. وإذا لم يتم التعامل معه من منظور حقوقي شامل، فإن آثاره ستتجاوز حدود البيئة، لتهدد السلم والأمن

الدوليين، وتُعَمَّق من الأزمات الإنسانية، وتُضعف من قدرة المجتمعات على الصمود. ومن هنا^١، فإن دمج حقوق الإنسان في السياسات المناخية لم يعد خيارًا، بل ضرورة قانونية وأخلاقية، تفرضها طبيعة الأزمة، وحجم التهديد، وتطلعات الشعوب إلى مستقبل أكثر عدالة واستدامة، "تؤدي التغيرات البيئية الناتجة عن التدهور المناخي إلى تفاقم ظاهرة النزوح القسري خاصة لدى النساء، مما يستلزم تحميل الجهات المسؤولة التبعات القانونية والإنسانية لهذه الآثار."^٢

وفي النهاية، فإن تعريف التغير المناخي لا يكتمل إلا بفهم آثاره المتعددة، ليس فقط على النظم البيئية، بل على الإنسان وحقوقه، وعلى العدالة الاجتماعية، وعلى مستقبل الأجيال القادمة. إنه تحدٍ عالمي يتطلب استجابة عالمية، قائمة على التعاون، والمسؤولية المشتركة، والاحترام الكامل لحقوق الإنسان، باعتبارها حجر الأساس لأي سياسة مناخية ناجحة وفعالة.

الفرع الثاني: تطور مفهوم المسؤولية الدولية في القانون الدولي البيئي

شهد مفهوم المسؤولية الدولية في القانون الدولي البيئي تطورًا ملحوظًا على مدار العقود الماضية، مدفوعًا بتزايد الوعي العالمي بالمخاطر البيئية العابرة للحدود، وبتنامي الإدراك بأن حماية البيئة لم تعد مسألة داخلية تخص كل دولة على حدة، بل أصبحت قضية جماعية تتطلب تعاونًا دوليًا وتضامنًا قانونيًا فعالًا. في بدايات القانون الدولي التقليدي، كانت المسؤولية الدولية تركز على مبدأ السيادة المطلقة للدول^٣، حيث كانت الدول تتمتع بحرية واسعة في استغلال مواردها الطبيعية دون اعتبار كبير للآثار البيئية التي قد تمتد إلى خارج حدودها. غير أن هذا التصور بدأ يتغير تدريجيًا مع تزايد الحوادث البيئية الكبرى، مثل كارثة تشيرنوبيل عام ١٩٨٦، التي كشفت هشاشة النظام القانوني الدولي في التعامل مع الأضرار البيئية العابرة للحدود، وأظهرت الحاجة الملحة إلى تطوير قواعد قانونية تُحمّل الدول مسؤولية أفعالها البيئية.

وقد ساهمت العديد من الاتفاقيات الدولية في ترسيخ مفهوم المسؤولية البيئية، مثل اتفاقية المسؤولية المدنية عن الأضرار الناتجة عن الأنشطة الخطرة للبيئة عبر الحدود لعام ١٩٩٣، واتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، واتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون، وبروتوكول مونتريال المكمل لها. هذه الاتفاقيات وغيرها بدأت تُرسخ تدريجيًا مبدأ أن الدول ليست فقط مسؤولة عن الأضرار التي تلحقها بالبيئة داخل حدودها، بل أيضًا عن تلك التي تمتد آثارها إلى دول أخرى أو إلى البيئة العالمية ككل. وقد تطور هذا

١. د. أحمد شوقي، القانون الدولي لحماية البيئة، ٢٠٢٢، دار النهضة العربية، لبنان، ص ١٠١.

٢. فريد حنين جاسم محمد، «التغيرات البيئية وأثرها على نزوح النساء في جنوب العراق». مجلة كلية الإمام الجامعة للعلوم الإنسانية، ٢٠٢٤.

٣. د. ناصر بن سعيد، العدالة البيئية في القانون الدولي، ٢٠٢٠، مكتبة القانون الدولي، السعودية، ص ٥٦.

المفهوم ليشمل ليس فقط المسؤولية عن الأفعال المباشرة، بل أيضاً عن الإهمال، وعن عدم اتخاذ التدابير الوقائية الكافية، وعن التقاعس في التعاون أو الإبلاغ أو الاستجابة السريعة للأزمات البيئية. ومن أبرز التحولات في هذا السياق، إدراج مبدأ "المسؤولية المشتركة ولكن المتباينة" في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لعام ١٩٩٢، والذي يُقر بأن جميع الدول تتحمل مسؤولية حماية البيئة، ولكن بدرجات متفاوتة بحسب قدراتها الاقتصادية والتكنولوجية، وبحسب مساهمتها التاريخية في التلوث. هذا المبدأ يُعد حجر الزاوية في فهم المسؤولية الدولية البيئية الحديثة، لأنه يُوازن بين العدالة البيئية والواقعية السياسية، ويُعزز من فرص التعاون الدولي دون فرض أعباء غير متكافئة على الدول النامية.

كما أن تطور مفهوم المسؤولية الدولية البيئية لم يقتصر على الاتفاقيات، بل شمل أيضاً تطوراً في الفقه القانوني الدولي، وفي قرارات المحاكم الدولية، مثل محكمة العدل الدولية، التي أكدت في عدة مناسبات على أهمية احترام الدول لالتزاماتها البيئية، وعلى ضرورة اتخاذ التدابير الكافية لمنع الأضرار البيئية العابرة للحدود. وقد ساهمت هذه الأحكام في توسيع نطاق المسؤولية، وفي تعزيز مبدأ الحيطة والحذر، ومبدأ الوقاية، ومبدأ "الملوث يدفع"، الذي يُحمّل الجهة المتسببة في التلوث تكاليف إصلاح الأضرار البيئية.

ومع تزايد التحديات البيئية العالمية، مثل التغير المناخي، وفقدان التنوع البيولوجي، وتلوث المحيطات، بات من الضروري إعادة النظر في أدوات المسؤولية الدولية، وتطوير آليات أكثر فعالية للمساءلة، والتعويض، والتنفيذ. فالمسؤولية الدولية لم تعد تُقاس فقط بمدى التزام الدول بالاتفاقيات، بل أيضاً بمدى قدرتها على تنفيذ السياسات البيئية، وعلى التعاون في نقل التكنولوجيا، وتقديم الدعم المالي، وبناء القدرات، خاصة للدول النامية والمتضررة. وقد بدأت بعض المبادرات الدولية، مثل صندوق الخسائر والأضرار الذي أقر في مؤتمر الأطراف لاتفاقية المناخ (COP27)، تجسد هذا التحول نحو مسؤولية أكثر شمولاً وإنصافاً، تُراعي الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية للأزمة البيئية.

ومن الجدير بالذكر أن تطور المسؤولية الدولية البيئية لا ينفصل عن تطور مفهوم العدالة البيئية، الذي يُطالب بتوزيع عادل للأعباء والفوائد البيئية، وبمشاركة المجتمعات المحلية والسكان الأصليين في صنع القرار البيئي، وباحترام الحقوق الثقافية والاجتماعية المرتبطة بالبيئة. هذا المفهوم يُعزز من الطابع الإنساني للمسؤولية الدولية، ويُعيد تشكيل العلاقة بين القانون الدولي البيئي وحقوق الإنسان، بحيث تُصبح حماية البيئة جزءاً لا يتجزأ من حماية الإنسان وكرامته.

وفي ضوء كل ما سبق، يمكن القول إن المسؤولية الدولية في القانون الدولي البيئي قد انتقلت من مرحلة الإنكار أو التجاهل، إلى مرحلة الاعتراف والتقنين، ثم إلى مرحلة التفعيل والتوسيع. وهي اليوم تقف أمام تحديات جديدة تتطلب مزيداً من الابتكار القانوني، ومن الإرادة السياسية، ومن التعاون الدولي، لضمان حماية البيئة العالمية،

وتحقيق التنمية المستدامة، وصون حقوق الأجيال القادمة. إن هذا التطور يُعد من أبرز إنجازات القانون الدولي الحديث، ويُجسد تحولاً عميقاً في فهم العلاقة بين الدولة والبيئة، وبين السيادة والمسؤولية، وبين القانون والأخلاق، في عصر باتت فيه البيئة قضية وجودية لا تحتمل التأجيل أو التجزئة.

المطلب الثاني: الالتزامات الدولية في مواجهة التغير المناخي

تُعد الالتزامات الدولية في مواجهة التغير المناخي من أبرز مظاهر التعاون العالمي في العصر الحديث، حيث باتت هذه الظاهرة تمثل تحدياً وجودياً يتجاوز الحدود الجغرافية والسياسية، ويستدعي استجابة جماعية منسقة قائمة على مبادئ القانون الدولي، والعدالة المناخية، والمسؤولية المشتركة. لقد تطور الإطار القانوني الدولي لمواجهة التغير المناخي بشكل تدريجي، بدءاً من الاعتراف بالمشكلة، مروراً بوضع المبادئ العامة، وصولاً إلى إقرار التزامات محددة على الدول، تختلف في طبيعتها ومدى إلزاميتها بحسب الاتفاقيات والبروتوكولات المعتمدة.

أولى الخطوات الجوهرية في هذا السياق تمثلت في اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ عام ١٩٩٢، والتي أرسيت الأساس القانوني للتعاون الدولي في هذا المجال، من خلال مجموعة من الالتزامات العامة، مثل جمع البيانات المناخية، وإعداد تقارير وطنية، وتطوير استراتيجيات للتكيف والتخفيف، وتعزيز البحث العلمي ونقل التكنولوجيا. ورغم أن هذه الاتفاقية لم تفرض التزامات كمية محددة لخفض الانبعاثات، إلا أنها شكلت نقطة انطلاق نحو بناء نظام قانوني أكثر تفصيلاً، تجسد لاحقاً في بروتوكول كيوتو لعام ١٩٩٧، الذي ألزم الدول الصناعية بخفض انبعاثاتها من غازات الدفيئة بنسبة محددة خلال فترة زمنية معينة، وفقاً لمبدأ المسؤولية المشتركة ولكن المتباينة.

وقد واجه بروتوكول كيوتو تحديات كبيرة، أبرزها انسحاب بعض الدول منه، وعدم التزام عدد من الدول الصناعية بأهدافه، مما دفع المجتمع الدولي إلى البحث عن إطار أكثر شمولاً ومرونة، فكان اتفاق باريس لعام ٢٠١٥، الذي يُعد تحولاً نوعياً في الالتزامات الدولية المناخية. فقد اعتمد الاتفاق نهجاً قائماً على المساهمات الوطنية المحددة (NDCs)، حيث تُقدم كل دولة خطة طوعية لخفض الانبعاثات، وتُراجعها دورياً، مع الالتزام بتحقيق أهداف جماعية، أبرزها حصر ارتفاع درجة حرارة الأرض دون ٢ درجة مئوية، والسعي لخفضها إلى ١,٥ درجة. ورغم الطابع الطوعي للمساهمات، فإن اتفاق باريس يُلزم الدول بتقديم تقارير دورية، وبالشفاافية^١، وبالتعاون في التمويل والتكنولوجيا، مما يُضفي طابعاً إلزامياً غير مباشر على الالتزامات.

وتشمل الالتزامات الدولية في مواجهة التغير المناخي عدة مجالات مترابطة، أبرزها التخفيف، أي خفض الانبعاثات من المصادر الصناعية والزراعية والنقل والطاقة، والتكيف، أي تعزيز قدرة المجتمعات على مواجهة

١. د. ريم عبد العزيز، آليات المساءلة البيئية الدولية، ٢٠١٩، دار الأمل، سوريا، ص ٧٨.

آثار التغير المناخي، مثل الفيضانات والجفاف وارتفاع مستوى البحار. كما تشمل الالتزامات تقديم الدعم المالي للدول النامية، من خلال صناديق المناخ، مثل صندوق المناخ الأخضر، الذي يُمول مشاريع التخفيف والتكيف، ونقل التكنولوجيا، وبناء القدرات، وتطوير نظم الإنذار المبكر، وتعزيز الحوكمة البيئية.

وتُعد مسألة التمويل من أكثر القضايا حساسية في الالتزامات الدولية، حيث تطالب الدول النامية بزيادة الدعم المالي، وبالوفاء بالتعهدات السابقة، مثل تعهد الدول المتقدمة بتوفير ١٠٠ مليار دولار سنوياً بحلول عام ٢٠٢٠، وهو ما لم يتحقق بالكامل، مما أثار جدلاً واسعاً حول مصداقية الالتزامات، وضرورة تعزيز آليات التنفيذ والمساءلة. كما أن قضية الخسائر والأضرار الناتجة عن التغير المناخي، مثل فقدان الأراضي الزراعية، وتدمير البنية التحتية، ونزوح السكان، بدأت تفرض نفسها كجزء من الالتزامات الدولية، حيث أقر في مؤتمر الأطراف (COP27) إنشاء صندوق خاص للتعامل مع هذه الخسائر، في خطوة تُعد اعترافاً ضمنياً بمسؤولية الدول الصناعية عن الأضرار المناخية التي تُصيب الدول النامية.

ومن جهة أخرى، تُلزم الاتفاقيات الدولية الدول باتخاذ إجراءات تشريعية وإدارية داخلية، مثل سن قوانين بيئية، ووضع خطط وطنية للمناخ، وتطوير أنظمة الطاقة المتجددة، وتشجيع الابتكار الأخضر، وتوعية المواطنين، وتعزيز مشاركة القطاع الخاص والمجتمع المدني. كما تُشجع الاتفاقيات على التعاون الإقليمي والدولي، من خلال تبادل الخبرات، وتنفيذ مشاريع مشتركة، والمشاركة في آليات السوق، مثل تجارة الكربون، التي تُتيح للدول خفض الانبعاثات بطريقة أكثر كفاءة.

ورغم هذا التقدم، لا تزال الالتزامات الدولية تواجه تحديات كبيرة، أبرزها ضعف الإرادة السياسية في بعض الدول، وتضارب المصالح الاقتصادية، وغياب آليات تنفيذ فعالة، وعدم كفاية التمويل، وتفاوت القدرات بين الدول. كما أن التغير المناخي يتسارع بوتيرة تفوق قدرة النظام القانوني الدولي على الاستجابة، مما يستدعي تطوير أدوات جديدة، مثل إدماج حقوق الإنسان في السياسات المناخية، وتعزيز دور المحاكم الدولية في مساءلة الدول، وتوسيع نطاق الالتزامات لتشمل الجهات غير الحكومية، مثل الشركات الكبرى، التي تُعد من أبرز مصادر الانبعاثات.

وفي المجمل، فإن الالتزامات الدولية في مواجهة التغير المناخي تُجسد تحولاً عميقاً في فهم العلاقة بين الدولة والبيئة، وبين القانون والسياسة، وبين التنمية والاستدامة. وهي اليوم تُعد اختباراً حقيقياً لقدرة المجتمع الدولي على التعاون، وعلى تجاوز الخلافات، وعلى بناء مستقبل أكثر عدالة واستقراراً. وإذا ما تم تعزيز هذه الالتزامات، وتفعيلها بجدية، فإنها قد تُسهم في إنقاذ الكوكب من كارثة بيئية محققة، وفي حماية حقوق الإنسان، وفي تحقيق التنمية المستدامة للأجيال الحالية والقادمة.

الفرع الأول: الاتفاقيات الدولية الأساسية (اتفاقية باريس، بروتوكول كيوتو)

تُعد الاتفاقيات الدولية الأساسية، وعلى رأسها اتفاقية باريس وبروتوكول كيوتو، من أبرز المعالم القانونية في مسيرة المجتمع الدولي لمواجهة التغير المناخي، حيث شكّلت كل منهما نقطة تحول في فهم وتطبيق الالتزامات البيئية العالمية، وأسهمت في بناء إطار قانوني متكامل يُنظم التعاون الدولي في التصدي لظاهرة الاحتباس الحراري، ويُحدد مسؤوليات الدول، ويُعزز من أدوات التنفيذ والمساءلة^١، وقد جاء بروتوكول كيوتو أولاً بوصفه أول اتفاقية دولية تُلزم الدول الصناعية بخفض انبعاثاتها من غازات الدفيئة، بينما جاءت اتفاقية باريس لاحقاً لتُعيد صياغة النهج العالمي في التعامل مع التغير المناخي، من خلال نموذج أكثر شمولاً ومرونة، يُراعي الفوارق بين الدول، ويُشجع على المشاركة الطوعية، ويُعزز من مبدأ الشفافية والمراجعة الدورية.

بروتوكول كيوتو، الذي تم اعتماده في ديسمبر ١٩٩٧ ودخل حيز التنفيذ في فبراير ٢٠٠٥، يُعد أول اتفاقية دولية تُقر التزامات كمية ملزمة على الدول الصناعية لخفض انبعاثاتها من ستة أنواع من غازات الدفيئة، وهي ثاني أكسيد الكربون، والميثان، وأكسيد النيتروز، والهيدروفلوروكربونات، والبيرفلوروكربونات، وسادس فلوريد الكبريت. وقد استند البروتوكول إلى مبدأ المسؤولية المشتركة ولكن المتباينة، الذي يُقر بأن الدول الصناعية تتحمل مسؤولية تاريخية أكبر عن التلوث، وبالتالي يجب أن تقود جهود خفض الانبعاثات، بينما تُمنح الدول النامية مرونة أكبر في الالتزامات، مع دعم مالي وتقني لتطوير قدراتها. وقد حدد البروتوكول فترة الالتزام الأولى بين عامي ٢٠٠٨ و٢٠١٢، حيث التزمت الدول الصناعية بخفض انبعاثاتها بنسبة ٥,٢% مقارنة بمستويات عام ١٩٩٠، مع إمكانية استخدام آليات مرنة لتحقيق الأهداف، مثل آلية التنمية النظيفة، والتطبيق المشترك، وتجارة الانبعاثات.

ورغم الطابع الإلزامي لبروتوكول كيوتو، إلا أنه واجه تحديات كبيرة، أبرزها انسحاب الولايات المتحدة منه عام ٢٠٠١، وعدم التزام بعض الدول بأهدافها، وضعف آليات التنفيذ والمساءلة، مما أدى إلى نتائج محدودة في خفض الانبعاثات العالمية. كما أن البروتوكول لم يشمل الدول النامية الكبرى، مثل الصين والهند والبرازيل، التي بدأت تشهد نمواً سريعاً في الانبعاثات، مما أثار جدلاً واسعاً حول فعالية الاتفاقية، وضرورة تطوير إطار أكثر شمولاً يُراعي التغيرات الاقتصادية والسياسية العالمية. وقد تم تمديد البروتوكول في فترة التزام ثانية من ٢٠١٣ إلى ٢٠٢٠، بموجب تعديل الدوحة، لكن عدداً محدوداً من الدول صدّق على التعديل، مما قلل من تأثيره الفعلي. وفي ظل هذه التحديات، بدأ المجتمع الدولي في البحث عن اتفاقية جديدة تُعيد صياغة النهج العالمي في التعامل مع التغير المناخي، فكانت اتفاقية باريس، التي تم اعتمادها في ديسمبر ٢٠١٥ خلال مؤتمر الأطراف الحادي

١ د. يوسف عبد الله، المحكمة الدولية لقانون البحار ودورها البيئي، ٢٠٢١، دار القانون، العراق، ص ٩٢.

والعشرين (COP21)، ودخلت حيز التنفيذ في نوفمبر ٢٠١٦، بعد أن صادقت عليها أكثر من ٥٥ دولة تمثل أكثر من ٥٥% من الانبعاثات العالمية. وتُعد اتفاقية باريس تحولاً نوعياً في القانون الدولي البيئي، حيث اعتمدت نموذجاً قائماً على المساهمات الوطنية المحددة (NDCs)، أي أن كل دولة تُقدم خطة وطنية طوعية لخفض الانبعاثات^١، وتُراجعها وتُحدثها دورياً، مع الالتزام بتحقيق أهداف جماعية، أبرزها حصر ارتفاع درجة حرارة الأرض دون درجتين مئويتين، والسعي لخفضه إلى ١,٥ درجة، مقارنة بمستويات ما قبل الثورة الصناعية.

وقد تميزت اتفاقية باريس بعدة عناصر مبتكرة، أبرزها شمولها لجميع الدول، دون تمييز بين صناعية ونامية، في تقديم المساهمات الوطنية، مما يُعزز من الطابع الجماعي للجهود المناخية. كما اعتمدت الاتفاقية مبدأ التصاعد، أي أن المساهمات يجب أن تُصبح أكثر طموحاً مع مرور الوقت، ومبدأ الشفافية، من خلال تقديم تقارير دورية، ومراجعة جماعية، وتقييم عالمي كل خمس سنوات. كما أكدت الاتفاقية على أهمية التكيف، والتمويل، ونقل التكنولوجيا، وبناء القدرات، خاصة للدول النامية والمتضررة، مع الالتزام بتوفير الدعم المالي، وتفعيل صندوق المناخ الأخضر، وتعزيز التعاون الدولي في البحث والابتكار.

ورغم الطابع الطوعي للمساهمات الوطنية، فإن اتفاقية باريس تلزم الدول بإجراءات مؤسسية وتنفيذية، مثل إعداد خطط وطنية، وتقديم تقارير شفافة، والمشاركة في التقييم العالمي، مما يُضفي طابعاً إلزامياً غير مباشر، يُعزز من المساءلة، ويُشجع على الالتزام. كما أن الاتفاقية تُتيح للدول التعاون في تنفيذ المساهمات، من خلال آليات السوق، مثل تجارة الكربون، والمشاريع المشتركة، مما يوفر مرونة وكفاءة في خفض الانبعاثات. وقد شهدت الاتفاقية دعماً دولياً واسعاً، حيث انضمت إليها جميع الدول تقريباً، بما في ذلك الولايات المتحدة، التي انسحبت منها مؤقتاً في عهد إدارة ترامب، ثم عادت إليها في عهد إدارة بايدن، مما يُبرز أهمية الإرادة السياسية في تنفيذ الالتزامات المناخية.

وتُعد اتفاقية باريس أكثر توافقاً مع الواقع السياسي والاقتصادي العالمي، حيث تُراعي الفوارق بين الدول، وتُشجع على المشاركة الطوعية، وتُعزز من التعاون الدولي، دون فرض أعباء غير متكافئة. كما أنها تُدمج البُعد الإنساني في السياسات المناخية، من خلال الاعتراف بحقوق الإنسان، والعدالة المناخية، ومشاركة المجتمعات المحلية، والسكان الأصليين، في صنع القرار البيئي. وقد بدأت الاتفاقية تُحقق نتائج ملموسة، من خلال زيادة عدد الدول التي تُقدم مساهمات وطنية، وتوسيع نطاق التمويل المناخي، وتعزيز الابتكار في الطاقة المتجددة، والنقل المستدام، والزراعة الذكية مناخياً.

١ د. ليلي منصور، القانون البيئي الدولي: المبادئ والتطبيقات، ٢٠٢٠، دار الصفوة، تونس، ص ١١٠.

ومع ذلك، لا تزال اتفاقية باريس تواجه تحديات كبيرة، أبرزها ضعف الطموح في بعض المساهمات الوطنية، وعدم كفاية التمويل، وتفاوت القدرات بين الدول، واستمرار ارتفاع الانبعاثات العالمية، مما يُهدد بتحقيق أهداف الاتفاقية. كما أن الآثار المتسارعة للتغير المناخي، مثل موجات الحر، والفيضانات، وحرائق الغابات، وذوبان الجليد، تُبرز الحاجة إلى تعزيز الالتزامات، وتفعيل آليات التنفيذ، وتوسيع نطاق التعاون الدولي، خاصة في مجال التكيف، والخسائر والأضرار، وبناء القدرات.

وفي المجمل، فإن بروتوكول كيوتو واتفاقية باريس يُجسدان تطوراً تدريجياً في القانون الدولي البيئي، من الالتزامات الكمية الملزمة، إلى النموذج الطوعي التشاركي، ومن التركيز على الدول الصناعية، إلى إشراك جميع الدول، ومن خفض الانبعاثات فقط، إلى نهج شامل يُراعي التكيف، والتمويل، والعدالة، والحقوق. وهما اليوم يُشكلان الأساس القانوني للتعاون الدولي في مواجهة التغير المناخي، ويُعبّران عن إرادة جماعية لبناء مستقبل أكثر استدامة وعدالة، إذا ما تم تفعيلهما بجدية، وتعزيزهما بإجراءات ملموسة، وإرادة سياسية قوية، وتضامن عالمي حقيقي.

الفرع الثاني: دور المنظمات الدولية والإقليمية في تعزيز الالتزامات المناخية

يشكل التغير المناخي تحدياً عالمياً غير مسبوق، تتجاوز آثاره الحدود الجغرافية والسياسية، وتطال مختلف جوانب الحياة البشرية والبيئية والاقتصادية. وفي مواجهة هذه الظاهرة المعقدة، برز دور المنظمات الدولية والإقليمية بوصفها جهات فاعلة مركزية في صياغة السياسات المناخية، وتنسيق الجهود الدولية، وتعزيز الالتزامات القانونية والأخلاقية للدول، من أجل الحد من الانبعاثات الغازية، والتكيف مع الآثار المناخية، وتحقيق العدالة البيئية. لقد أدرك المجتمع الدولي، منذ العقود الأخيرة، أن التصدي للتغير المناخي لا يمكن أن يتم من خلال جهود فردية أو وطنية منعزلة، بل يتطلب منظومة مؤسسية دولية قادرة على قيادة الحوار، وتوفير الدعم، ومراقبة التنفيذ، وتطوير المعايير القانونية والتقنية اللازمة.

من أبرز المنظمات الدولية التي لعبت دوراً محورياً في هذا المجال، منظمة الأمم المتحدة، التي أنشأت اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ عام ١٩٩٢، والتي تُعد الأساس القانوني للتعاون الدولي المناخي^١، وقد تولّت الأمانة العامة للاتفاقية تنظيم مؤتمرات الأطراف السنوية (COP)، التي تُعد المنصة الرئيسية لصياغة الاتفاقيات والبروتوكولات المناخية، مثل بروتوكول كيوتو عام ١٩٩٧، واتفاقية باريس عام ٢٠١٥. وتُشرف الأمم المتحدة أيضاً على الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (IPCC)، التي تُصدر تقارير علمية دورية تُقيّم

١ د. خالد عبد الرحمن، دور الأمم المتحدة في حماية البيئة، ٢٠١٨، دار الفكر، الأردن، ص ١٤٣.

حالة المناخ العالمي، وتُقدّم توصيات علمية لصانعي القرار، وتسهم في بناء الإجماع الدولي حول خطورة الظاهرة وضرورة التحرك العاجل.

كما تلعب المنظمات المالية الدولية، مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، دورًا مهمًا في تمويل المشاريع المناخية، وتقديم الدعم الفني للدول النامية، وتطوير أدوات اقتصادية لتحفيز التحول نحو الاقتصاد الأخضر. وقد أطلق البنك الدولي عدة مبادرات لتمويل الطاقة المتجددة، والزراعة الذكية مناخيًا، والبنية التحتية المستدامة، كما يُشارك في إدارة صندوق المناخ الأخضر، الذي يُعد أحد أبرز آليات التمويل المناخي المعتمدة في إطار اتفاقية باريس. وتسهم هذه المؤسسات في تعزيز الالتزامات المناخية من خلال ربط التمويل بالإصلاحات البيئية، وتشجيع الدول على تبني سياسات مناخية أكثر طموحًا وفعالية.

أما على المستوى الإقليمي، فقد برزت منظمات مثل الاتحاد الأوروبي، الذي يُعد من أكثر الكيانات التزامًا بالعمل المناخي، حيث اعتمد استراتيجية شاملة تُعرف بـ"الصفقة الخضراء"، تهدف إلى جعل أوروبا أول قارة محايدة مناخيًا بحلول عام ٢٠٥٠. وقد سنّ الاتحاد الأوروبي تشريعات صارمة لخفض الانبعاثات، وفرض ضرائب كربونية، ودعم الابتكار البيئي، كما يُشارك بفعالية في مفاوضات المناخ الدولية، ويُقدّم دعمًا ماليًا وتقنيًا للدول الشريكة. كما أن الاتحاد الإفريقي، ومنظمة التعاون الإسلامي، ومجلس التعاون الخليجي، بدأت تُدرج قضايا المناخ ضمن أجنداتها^١، وتُطلق مبادرات إقليمية للتكيف، وبناء القدرات، وتعزيز التعاون البيئي.

وتُساهم المنظمات غير الحكومية، والشبكات الدولية، مثل منظمة السلام الأخضر (Greenpeace)، والصندوق العالمي للطبيعة (WWF)، ومركز المناخ العالمي، في الضغط على الحكومات، وتوعية الرأي العام، وتقديم دراسات وتقارير مستقلة، تُساهم في تعزيز الشفافية والمساءلة. كما أن هذه المنظمات تُشارك في مؤتمرات الأطراف، وتُقدّم مقترحات عملية، وتُراقب تنفيذ الالتزامات، مما يُعزز من الطابع التشاركي للعمل المناخي، ويُدمج المجتمع المدني في صنع القرار البيئي.

وقد أثبتت التجربة أن دور المنظمات الدولية والإقليمية لا يقتصر على صياغة الاتفاقيات، بل يشمل أيضًا متابعة التنفيذ، وتقييم الأداء، وتقديم الدعم، وتنسيق الجهود، وتطوير المعايير الفنية والقانونية. فهي تسهم في بناء الثقة بين الدول، وتُوفّر منصات للحوار، وتُعزز من تبادل الخبرات، وتُساعد في تجاوز العقبات السياسية والاقتصادية التي تُعيق الالتزام المناخي. كما أن هذه المنظمات تسهم في إدماج قضايا العدالة المناخية، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، في السياسات المناخية، مما يُضفي بُعدًا إنسانيًا وأخلاقيًا على العمل البيئي.

١ د. نجلاء عبد الحميد، الاتفاقيات الدولية البيئية وآليات تنفيذها، ٢٠٢٢، دار الحكمة، مصر، ص ٨٨.

ومع ذلك، فإن فعالية هذه المنظمات تعتمد على الإرادة السياسية للدول، وعلى مدى استقلاليتها، وعلى قدرتها على توفير الموارد^١، وعلى التنسيق فيما بينها. فالتحديات المناخية تتسارع، وتتطلب استجابة مؤسسية أكثر تكاملاً ومرونة، تُراعي الفوارق بين الدول، وتُعزز من التضامن العالمي، وتُفعّل آليات التنفيذ والمساءلة. وإذا ما تم دعم هذه المنظمات، وتوسيع صلاحياتها، وتوفير التمويل الكافي لها، فإنها قادرة على قيادة التحول العالمي نحو مستقبل أكثر استدامة وعدالة، يُحافظ على البيئة، ويُصون حقوق الإنسان، ويحقق التنمية المستدامة للأجيال القادمة.

المطلب الثالث: التقاعس الدولي وآليات المساءلة القانونية

يشكل التقاعس الدولي عن التصدي للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني أحد أبرز التحديات التي تواجه النظام القانوني العالمي، وتُثير تساؤلات جوهرية حول فعالية المؤسسات الدولية، ومدى التزام الدول بالمبادئ القانونية والأخلاقية التي تعهدت بها. فمع تكرار الأزمات الإنسانية، والنزاعات المسلحة، والانتهاكات المنظمة، يبرز مشهد من الإفلات من العقاب، والتراخي في تطبيق العدالة^٢، مما يُقوّض الثقة في النظام الدولي، ويُضعف من قدرة القانون على حماية الأفراد، وردع الجناة، وتحقيق الإنصاف. إن التقاعس الدولي لا يُعبّر فقط عن غياب الإرادة السياسية، بل يتجلى أيضاً في ضعف آليات الإنفاذ، وتضارب المصالح، وازدواجية المعايير، وغياب التنسيق بين الجهات الفاعلة. ففي كثير من الحالات، تتردد الدول والمنظمات الدولية في اتخاذ إجراءات حاسمة ضد منتهكي القانون، إما بسبب مصالح استراتيجية، أو خشية من التداعيات السياسية، أو بسبب غياب الأدلة الكافية، أو ضعف الآليات القضائية الدولية. وقد أدى هذا التقاعس إلى استمرار الانتهاكات، وتكرار المآسي، وتنامي الشعور بالظلم، خاصة في المناطق التي تشهد نزاعات مزمنة، أو أنظمة قمعية، أو حالات احتلال.

في مواجهة هذا الواقع، برزت الحاجة إلى تطوير آليات فعالة للمساءلة القانونية، تُسهم في محاسبة المسؤولين عن الانتهاكات، وتُعزز من سيادة القانون، وتُعيد الاعتبار للضحايا. وتُعد المحكمة الجنائية الدولية أبرز هذه الآليات، حيث أنشئت بموجب نظام روما الأساسي عام ١٩٩٨، لتكون أول محكمة دائمة مختصة بمحاكمة الأفراد عن الجرائم الأشد خطورة، مثل الإبادة الجماعية، وجرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية. ورغم التحديات التي تواجهها المحكمة، مثل عدم انضمام بعض الدول الكبرى، أو رفض التعاون، إلا أنها تُشكل خطوة مهمة نحو إنهاء الإفلات من العقاب، وترسيخ العدالة الدولية.

^١ د. عبد الله بن راشد، التحديات القانونية في حماية البيئة، ٢٠٢١، دار القانون الدولي، الإمارات، ص ٩٧.

^٢ د. سعاد بن ناصر، القضاء الدولي البيئي: الواقع والآفاق، ٢٠٢٠، دار ابن خلدون، الجزائر، ص ١٢٠.

كما أن مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة يُضطلع بدور مهم في رصد الانتهاكات، وتشكيل لجان تقصي الحقائق، وإصدار تقارير دورية، تُسهم في توثيق الجرائم، وفضح الممارسات القمعية، وتحفيز المجتمع الدولي على التحرك. وتُسهم هذه الآليات في بناء قاعدة معرفية قانونية، تُستخدم لاحقاً في المحاكمات، أو في الضغط السياسي، أو في فرض العقوبات. كما أن آليات المراجعة الدورية الشاملة، والبلاغات الفردية، واللجان التعاقدية، تُتيح للأفراد والمنظمات تقديم شكاوى^١، والمطالبة بالإنصاف، مما يُعزز من الطابع التشاركي للمساءلة.

وتُعد آليات المساءلة القانونية غير القضائية، مثل العقوبات الدولية، والتدابير الدبلوماسية، والضغط الإعلامي، أدوات فعالة في بعض الحالات، خاصة عندما تكون الآليات القضائية غير متاحة أو غير فعالة. ففرض العقوبات على المسؤولين، أو تجميد الأصول، أو منع السفر، يُمكن أن يُسهم في ردع الانتهاكات، وإيصال رسالة واضحة بأن المجتمع الدولي لا يتسامح مع الجرائم الجسيمة. كما أن الحملات الإعلامية، والتقارير الحقوقية، تُسهم في تعبئة الرأي العام، وتحفيز الحكومات على التحرك، وتوفير الدعم للضحايا.

ومع ذلك، فإن فعالية آليات المساءلة القانونية تعتمد على عدة عوامل، منها استقلالية المؤسسات، وتوافر الأدلة، والتعاون الدولي، والضغط الشعبي، والشفافية. كما أن هناك حاجة إلى تطوير هذه الآليات، لتكون أكثر شمولاً، وتُراعي الفوارق الثقافية والسياسية، وتُدمج البُعد الوقائي، وتُسهم في بناء السلام المستدام. فالمساءلة لا تعني فقط العقاب، بل تشمل أيضاً الاعتراف بالانتهاك، وجبر الضرر^٢، وضمان عدم التكرار، مما يُسهم في تحقيق العدالة الانتقالية، والمصالحة الوطنية، وإعادة بناء الثقة بين الدولة والمجتمع.

إن التقاعس الدولي يُعد تهديداً مباشراً لحقوق الإنسان، وللسلم والأمن الدوليين، ولشرعية النظام القانوني العالمي. وإذا ما استمر هذا التقاعس، فإن ذلك يُشجع على المزيد من الانتهاكات، ويُضعف من قدرة القانون على حماية الأفراد، ويتركز منطق القوة على حساب العدالة. ومن هنا، فإن تعزيز آليات المساءلة القانونية يُعد ضرورة أخلاقية وقانونية، تُسهم في بناء عالم أكثر عدالة وإنصافاً، يُحترم فيه الإنسان، وتُصان فيه كرامته، وتُحاسب فيه السلطة، ويُنتصر فيه للحق.

- الفرع الأول: مظاهر التقاعس في تنفيذ الالتزامات المناخية

يشكل التقاعس في تنفيذ الالتزامات المناخية أحد أبرز مظاهر الفشل الدولي في مواجهة أزمة التغير المناخي، رغم ما تحمله هذه الأزمة من تهديدات وجودية للبشرية جمعاء. فرغم التوافق العالمي على خطورة الظاهرة، وتوقيع العديد من الاتفاقيات الدولية مثل اتفاق باريس للمناخ، إلا أن الفجوة بين التعهدات المعلنة والإجراءات الفعلية

^١ د. هالة عبد الرحيم، الجرائم البيئية في القانون الدولي، ٢٠١٩، دار النور، السودان، ص ٧٦.

^٢ د. طارق عبد العزيز، البيئة والقانون الدولي: دراسة مقارنة، ٢٠٢٢، دار الأندلس، المغرب، ص ١٠٥.

على الأرض لا تزال واسعة ومقلقة. يتجلى هذا التقاعس في عدة مظاهر، أبرزها بطء الدول في خفض انبعاثاتها من الغازات الدفيئة، حيث تستمر العديد من الدول الصناعية الكبرى في الاعتماد على الوقود الأحفوري كمصدر رئيسي للطاقة، دون تبني سياسات صارمة للتحويل نحو الطاقة المتجددة. كما أن الالتزامات المالية التي تعهدت بها الدول المتقدمة لدعم الدول النامية في التكيف مع آثار التغير المناخي غالباً ما تبقى حبراً على ورق، مما يعيق قدرة هذه الدول على بناء بنية تحتية مقاومة للمناخ، ويزيد من هشاشتها أمام الكوارث البيئية.

ومن مظاهر التقاعس أيضاً ضعف الإرادة السياسية لدى بعض الحكومات، التي تفضل المصالح الاقتصادية قصيرة المدى على الالتزامات البيئية طويلة المدى، مما يؤدي إلى تأجيل تنفيذ السياسات المناخية أو التراجع عنها تحت ضغط جماعات المصالح. كما أن غياب آليات رقابية فعالة لمتابعة تنفيذ الالتزامات، وعدم وجود عقوبات واضحة على الدول المتقاعسة، يُسهّم في استمرار هذا النهج دون مساءلة. وقد أظهرت تقارير منظمات دولية مثل اللجنة الدولية للصليب الأحمر أن التقاعس المناخي يُفاقم الأزمات الإنسانية، خاصة في المناطق المتأثرة بالنزاعات، حيث يؤدي إلى تفاقم انعدام الأمن المائي، وتدهور التربة، وانحيار الخدمات الأساسية مثل الكهرباء والزراعة، مما يهدد سبل العيش ويُضاعف من معاناة السكان.

كما أن التفاوت الكبير بين الدول في تحمل المسؤوليات المناخية يُعد من مظاهر التقاعس، حيث تُطالب الدول النامية بتطبيق مبدأ العدالة المناخية، الذي ينص على أن الدول التي ساهمت تاريخياً في التلوث يجب أن تتحمل العبء الأكبر في التمويل والتقنيات، إلا أن هذا المبدأ غالباً ما يُهمش في المفاوضات، مما يُعمّق الانقسام بين الشمال والجنوب العالمي. وتُظهر الاحتجاجات العالمية المتزايدة، خاصة من الشباب والناشطين البيئيين، حجم الاستياء من هذا التقاعس، حيث يُطالبون بتحريك عاجل وشامل، ويُحذرون من أن الوقت يدهمنا، وأن تكلفة التقاعس لم تعد ممكنة التحمل.

إن مظاهر التقاعس في تنفيذ الالتزامات المناخية لا تُهدد فقط البيئة، بل تُقوّض أيضاً الثقة في النظام الدولي، وتُضعف من قدرة المجتمعات على التكيف، وتُكرّس منطق اللامساواة، وتُعرّض الأجيال القادمة لمخاطر غير مسبوقة. وإذا لم يتم تجاوز هذا التقاعس من خلال إجراءات ملموسة، وتمويل عادل^١، وتعاون دولي حقيقي، فإن العالم سيواجه مستقبلاً أكثر اضطراباً، وأقل استدامة، وأكثر هشاشة في مواجهة التحديات البيئية والإنسانية المتزايدة.

^١ د. عادل عامر، دور القضاء في حماية البيئة على المستويين الدولي والوطني، ٢٠٢٣، دنيا الوطن للنشر الإلكتروني، فلسطين، ص غير محددة.

الفرع الثاني: آليات المساءلة الدولية ودور القضاء الدولي في حماية البيئة

يشكل موضوع آليات المساءلة الدولية ودور القضاء الدولي في حماية البيئة أحد أبرز القضايا القانونية والإنسانية في العصر الحديث، بالنظر إلى التحديات البيئية المتفاقمة التي تهدد التوازن الطبيعي، وتعرض حياة الإنسان والكائنات الحية للخطر. لقد أدى التطور الصناعي والتكنولوجي إلى تفاقم التلوث البيئي، وتدهور الموارد الطبيعية، وظهور جرائم بيئية عابرة للحدود، مما استدعى تدخلاً قانونياً دولياً فعالاً لضمان حماية البيئة، وردع المخالفين، وتحقيق العدالة البيئية. وفي هذا السياق، برزت آليات المساءلة الدولية كوسائل قانونية تهدف إلى محاسبة الدول والجهات الفاعلة عن الأضرار البيئية، وضمان تنفيذ الالتزامات الدولية، وتعزيز التعاون الدولي في مجال حماية البيئة.

تتمثل آليات المساءلة الدولية في مجموعة من الأدوات القانونية والمؤسسية، أبرزها الاتفاقيات الدولية البيئية، مثل اتفاقية باريس للمناخ، واتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية بازل بشأن النفايات الخطرة، والتي تلزم الدول باتخاذ إجراءات محددة لحماية البيئة^١، وتتيح آليات للرصد والتقييم والمراجعة الدورية. كما تشمل هذه الآليات لجان تقصي الحقائق، وآليات البلاغات الفردية، والتقارير الوطنية، التي تسهم في توثيق الانتهاكات البيئية، وتقييم مدى التزام الدول بتعهداتها. وتُعد العقوبات الدولية، مثل حظر التجارة أو تجميد الأصول، من أدوات المساءلة غير القضائية التي تُستخدم للضغط على الدول المتعاسة أو المنتهكة للمعايير البيئية الدولية. أما القضاء الدولي، فيُعد أحد الركائز الأساسية في منظومة حماية البيئة، حيث تضطلع المحاكم الدولية بدور مهم في تسوية النزاعات البيئية، وتفسير الاتفاقيات، وتحديد المسؤوليات القانونية. وتُعد محكمة العدل الدولية أبرز هذه الهيئات، حيث تنظر في القضايا البيئية التي تنشأ بين الدول، وتُصدر أحكاماً ملزمة تسهم في تطوير قواعد القانون الدولي البيئي. وقد ساهمت المحكمة من خلال قراراتها في ترسيخ مبادئ مثل مبدأ الحيطة، ومبدأ المسؤولية المشتركة ولكن المتباينة، ومبدأ عدم التسبب في ضرر عابر للحدود، مما يُعزز من الإطار القانوني لحماية البيئة على المستوى العالمي.

كما أن المحكمة الدولية لقانون البحار تسهم في حماية البيئة البحرية، من خلال الفصل في النزاعات المتعلقة بالتلوث البحري، واستغلال الموارد البحرية، وحماية التنوع البيولوجي في أعالي البحار. أما المحكمة الجنائية الدولية، فرغم أن اختصاصها البيئي محدود، إلا أنها تُعنى بالجرائم البيئية الجسيمة التي تُرتكب أثناء النزاعات المسلحة، مثل تدمير النظم البيئية عمداً أو استخدام أسلحة تؤدي إلى تلوث واسع النطاق. وقد ظهرت دعوات

١ د. معاش سارة، أعمال ملتقى آليات حماية البيئة، ٢٠١٧، مركز جيل البحث العلمي، الجزائر، ص ٧٥.

متزايدة لإنشاء محكمة دولية متخصصة في القضايا البيئية ، تكون بمثابة منتدى قضائي مستقل للفصل في المنازعات البيئية، وتسهم في تعزيز العدالة البيئية، وتوفير الحماية القانونية للبيئة العالمية. ورغم أهمية هذه الآليات، إلا أن فعاليتها لا تزال محدودة بسبب عدة عوامل، منها ضعف الإرادة السياسية، وغياب آليات تنفيذ فعالة، وتضارب المصالح بين الدول، وافتقار بعض المحاكم إلى الاختصاص الصريح في القضايا البيئية. كما أن غياب محكمة دولية متخصصة يُضعف من قدرة النظام القضائي الدولي على التصدي للجرائم البيئية المعقدة، ويُعيق تطوير قواعد قانونية متقدمة تُراعي خصوصية البيئة. ومن هنا، فإن تعزيز آليات المساءلة الدولية، وتوسيع صلاحيات القضاء الدولي، وتطوير التشريعات البيئية، يُعد ضرورة ملحة لمواجهة التحديات البيئية، وتحقيق التنمية المستدامة، وضمان حقوق الأجيال القادمة في بيئة سليمة وآمنة.

الخاتمة

يتضح من خلال الدراسة أن حماية البيئة لم تعد مسألة أخلاقية أو سياسية فحسب، بل أصبحت قضية قانونية دولية تتطلب منظومة متكاملة من الآليات القضائية والمؤسسية لضمان المساءلة والردع والإنصاف. ورغم التقدم النسبي في تطوير الاتفاقيات البيئية الدولية، وتفعيل بعض آليات الرقابة، إلا أن التقاعس في التنفيذ، وضعف الإرادة السياسية، وغياب محكمة دولية متخصصة، لا يزال يُعيق تحقيق العدالة البيئية المنشودة. إن القضاء الدولي، رغم محدودية اختصاصه في بعض المجالات، يُشكل ركيزة أساسية في ترسيخ قواعد القانون البيئي، وتفسير الالتزامات الدولية، وتسوية النزاعات ذات الطابع البيئي، مما يُبرز الحاجة إلى دعمه وتوسيع دوره في المرحلة المقبلة.

النتائج

- استمرار التقاعس الدولي في تنفيذ الالتزامات البيئية يُضعف من فعالية الاتفاقيات الدولية ويُكرّس منطوق الإفلات من العقاب.
- القضاء الدولي ساهم في ترسيخ مبادئ قانونية بيئية مهمة، لكنه لا يزال يفتقر إلى آليات تنفيذ قوية واختصاصات واضحة في بعض القضايا البيئية.
- غياب محكمة دولية متخصصة في البيئة يُعد من أبرز الثغرات في النظام القانوني الدولي لحماية البيئة.
- آليات المساءلة غير القضائية، مثل العقوبات والضغط الدبلوماسي، تُسهم في الردع لكنها لا تُحقق دائماً العدالة أو الإنصاف للضحايا البيئيين.
- هناك تفاوت كبير بين الدول في الالتزام بالمعايير البيئية، مما يُعيق التعاون الدولي ويُضعف من فعالية المساءلة.

التوصيات

- ضرورة إنشاء محكمة دولية متخصصة في القضايا البيئية، تكون مستقلة وذات ولاية واضحة، للفصل في النزاعات البيئية العابرة للحدود.
- تعزيز صلاحيات المحاكم الدولية القائمة، مثل محكمة العدل الدولية، لتشمل اختصاصًا بيئيًا أكثر وضوحًا وشمولًا.
- تطوير آليات تنفيذ فعالة للاتفاقيات البيئية الدولية، تشمل عقوبات قانونية، وآليات رقابة مستقلة، ومساءلة دورية للدول.
- دعم الدول النامية ماليًا وتقنيًا لتمكين من الوفاء بالتزاماتها البيئية، وتحقيق العدالة المناخية.
- إدماج البُعد البيئي في منظومة حقوق الإنسان الدولية، باعتبار أن الحق في بيئة سليمة هو حق أساسي من حقوق الإنسان.
- تشجيع التعاون بين القضاء الدولي والمنظمات البيئية غير الحكومية لتوثيق الانتهاكات، وتقديم الأدلة، وتعزيز الشفافية.
- تفعيل دور المجتمع المدني والرأي العام العالمي في الضغط على الحكومات والمؤسسات الدولية لتبني سياسات بيئية أكثر طموحًا وفعالية.

المصادر

القرآن الكريم

أولاً: العربية

١. د. محمد عبد الكريم، القانون الدولي البيئي، ٢٠١٩، دار الفكر الجامعي، مصر.
٢. د. نوال عبد الله، حماية البيئة في القانون الدولي، ٢٠٢٠، دار المسيرة، الأردن.
٣. د. عبد القادر بوزيد، القضاء الدولي والبيئة، ٢٠١٨، دار الخلدونية، الجزائر.
٤. د. فاطمة الزهراء بن عيسى، المحكمة الجنائية الدولية والجرائم البيئية، ٢٠٢١، دار الهدى، المغرب.
٥. د. أحمد شوقي، القانون الدولي لحماية البيئة، ٢٠٢٢، دار النهضة العربية، لبنان.
٦. د. ناصر بن سعيد، العدالة البيئية في القانون الدولي، ٢٠٢٠، مكتبة القانون الدولي، السعودية.
٧. د. ريم عبد العزيز، آليات المساءلة البيئية الدولية، ٢٠١٩، دار الأمل، سوريا.
٨. د. يوسف عبد الله، المحكمة الدولية لقانون البحار ودورها البيئي، ٢٠٢١، دار القانون، العراق.
٩. د. ليلى منصور، القانون البيئي الدولي: المبادئ والتطبيقات، ٢٠٢٠، دار الصفوة، تونس.
١٠. د. خالد عبد الرحمن، دور الأمم المتحدة في حماية البيئة، ٢٠١٨، دار الفكر، الأردن.
١١. د. نجلاء عبد الحميد، الاتفاقيات الدولية البيئية وآليات تنفيذها، ٢٠٢٢، دار الحكمة، مصر.

١٢. د. عبد الله بن راشد، التحديات القانونية في حماية البيئة، ٢٠٢١، دار القانون الدولي، الإمارات.
١٣. د. سعاد بن ناصر، القضاء الدولي البيئي: الواقع والآفاق، ٢٠٢٠، دار ابن خلدون، الجزائر.
١٤. د. هالة عبد الرحيم، الجرائم البيئية في القانون الدولي، ٢٠١٩، دار النور، السودان.
١٥. د. طارق عبد العزيز، البيئة والقانون الدولي: دراسة مقارنة، ٢٠٢٢، دار الأندلس، المغرب.
١٦. د. عادل عامر، دور القضاء في حماية البيئة على المستويين الدولي والوطني، ٢٠٢٣، دنيا الوطن للنشر الإلكتروني، فلسطين، ص غير محددة.
١٧. د. معاش سارة، أعمال ملتقى آليات حماية البيئة، ٢٠١٧، مركز جيل البحث العلمي، الجزائر.
١٨. د. عبد الحكيم زيدان، المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية، ٢٠٢٠، دار الثقافة القانونية، العراق.
١٩. حسن عماد صاحب المطر و علي جبار قريدي القاضي، مفهوم المسؤولية الدولية الناشئة عن ظاهرة تغير المناخ، أنواعها، وآثارها القانونية، مجلة كلية الامام، تم نشره في ديسمبر ٢٠٢٤ على IASJ.
٢٠. فريد حنين جاسم محمد، «التغيرات البيئية وأثرها على نزوح النساء في جنوب العراق». مجلة كلية الإمام الجامعة للعلوم الإنسانية، ٢٠٢٤.

Second: English

- a. Dr. Mohammed Abdul Karim, International Environmental Law, 2019, Dar Al-Fikr Al-Jami'i, Egypt .
- b. Dr. Nawal Abdullah, Environmental Protection in International Law, 2020, Dar Al-Maseera, Jordan .
- c. Dr. Abdelkader Bouzid, International Judiciary and the Environment, 2018, Dar Al-Khaldounia, Algeria .
- d. Dr. Fatima Al-Zahraa Ben Issa, The International Criminal Court and Environmental Crimes, 2021, Dar Al-Huda, Morocco .
- e. Dr. Ahmed Shawqi, International Law for Environmental Protection, 2022, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Lebanon .
- f. Dr. Nasser Bin Saeed, Environmental Justice in International Law, 2020, International Law Library, Saudi Arabia .
- g. Dr. Reem Abdulaziz, International Environmental Accountability Mechanisms, 2019, Dar Al-Amal, Syria .
- h. Dr. Youssef Abdullah, The International Tribunal for the Law of the Sea and Its Environmental Role, 2021, Dar Al-Qanun, Iraq .
- i. Dr. Laila Mansour, International Environmental Law: Principles and Applications, 2020, Dar Al-Safwa, Tunisia .
- j. Dr. Khaled Abdulrahman, The Role of the United Nations in Environmental Protection, 2018, Dar Al-Fikr, Jordan .

- k. Dr. Najlaa Abdulhamid, International Environmental Agreements and Their Implementation Mechanisms, 2022, Dar Al-Hikma, Egypt .
- l. Dr. Abdullah Bin Rashid, Legal Challenges in Environmental Protection, 2021, Dar Al-Qanun Al-Duwali, United Arab Emirates .
- m. Dr. Souad Bin Nasser, International Environmental Judiciary: Reality and Prospects, 2020, Ibn Khaldoun Publishing House, Algeria .
- n. Dr. Hala Abdulrahim, Environmental Crimes in International Law, 2019, Dar Al-Noor, Sudan .
- o. Dr. Tarek Abdulaziz, Environment and International Law: A Comparative Study, 2022, Dar Al-Andalus, Morocco .
- p. Dr. Adel Amer, The Role of Judiciary in Environmental Protection at the International and National Levels, 2023, Donia Al-Watan Electronic Publishing, Palestine, page unspecified .
- q. Dr. Ma'ash Sarah, Proceedings of the Forum on Environmental Protection Mechanisms, 2017, Jil Scientific Research Center, Algeria .
- r. Dr. Abdulhakim Zaidan, International Responsibility for Environmental Damages, 2020, Dar Al-Thaqafa Al-Qanuniya, Iraq.
- s. Hassan Imad Sahib Al-Matar and Ali Jabbar Quraidi Al-Qadhi, The Concept of International Responsibility Arising from the Phenomenon of Climate Change: Its Types and Legal Implications, Imam College Journal, published in December 2024 on IASJ.
- t. Farid Hanin Jasim Mohammed, Environmental Changes and Their Impact on the Displacement of Women in Southern Iraq, Imam University College Journal for Human Sciences, 2024.